laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٧٠
بتاريخ:	٢٠٢١/ ١ /٢٥

ملف رقم: ٤٨٥٠/٢/٣٢

السيد الدكتور/ وزير الموارد المائية والري

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٦٢) المؤرخ ٢٠١٩/١/٣، بشأن النزاع القائم بين وزارة الموارد المائية والري (مصلحة الميكانيكا والكهرباء) ومحافظة كفر الشيخ (مجلس مدينة فوة)، بخصوص إلزام الأخيرة بأداء مبلغ مقداره (١٥٤٦٠٠) جنيه هو قيمة إزالة سور محطة فوة والتعويض عن ذلك.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أنه قد صدر قرار بإزالة سور محطة فوة التابعة لمصلحة الميكانيكا والكهرباء التابعة لوزارة الموارد المائية والري، وتم تنفيذها بمعرفة مجلس مدينة فوة دون أي إنذار أو إخطار، وذلك تمهيدًا لفتح طريق يربط بين الكوبرى الجديد وروافد الطريق الدولى لسير النقل الثقيل عليه ومروره خارج المدينة على البر الأيمن للمحطة المشار إليها، وذلك بالرغم من سابقة تشكيل لجنة بمعرفة محافظة كفر الشيخ أوصت بإنشاء الطريق المذكور على البر الأيسر للمحطة، وتم إنشاء الطريق بالفعل بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٧، وهو ما يمثل تعديًا على أملاك المصلحة الخاصة التى تقوم بري ٥٠ ألف فدان من الأراضي الزراعية، كما يعوق أعمال الصيانة بالمحطة، ويهدد أمن وسلامة العمل بها، وقد شُكلت لجنة هندسية بمعرفة المصلحة لحساب تكاليف تلفيات إزالة السور المنوه به، حيث قدرت قيمتها بمبلغ (١٥٤٦٠٠) جنيه، وإزاء ما تقدم فقد طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لإبداء الرأي القانوني بشأنه.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٢ من ديسمبر عام ٢٠٢٠م، الموافق ٢٧ من ربيع الآخر ١٤٤٢هـ، فتبين لها أن المادة (٦٦) من قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٢ تنص على أن: "تختص الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بإبداء الرأي مسببًا في المسائل والموضوعات الآتية: (أ)... (ب) المنازعات التي تنشأ بين الوزارات أو بين

laa-eg.com

المصالح العامة أو بين الهيئات العامة أو بين المؤسسات العامة أو بين الهيئات المحلية أو بين هذه الجهات وبعضها البعض. ويكون رأى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع في هذه المنازعات ملزمًا للجانبين...".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم- وعلى ما جرى به إفتاؤها- أن المشرع اختص الجمعية العمومية بإبداء الرأي مسببًا فى الأنزعة التي تنشب بين الجهات الإدارية، وذلك بديلا عن استعمال الدعوى وسيلة لحماية الحقوق وفض المنازعات، وأضفى المشرع على رأيها صفة الإلزام للجانبين حسمًا لأوجه النزاع وقطعًا له، ولما كانت ممارسة الجمعية العمومية لولايتها تتطلب أن يكون النزاع مستوفيًا شرائطه الشكلية والموضوعية مدعومًا بمستنداته التي يمكن من خلال تمحيصها للفصل فيه وصولا إلى وجه الحقيقة، ومن ثم فللجمعية العمومية في سبيل تهيئتها للنزاع ليكون صالحًا للفصل فيه أن تنتدب خبيرًا، أو أكثر، للاستنارة بالرأي في المسائل الفنية التي تستدعي خبرة خاصة بشأنها، ويظل تقدير عمل أهل الخبرة والموازنة بين آرائهم فيما يختلفون فيه خاضعًا كغيره من الأدلة لتقدير الجمعية العمومية، باعتباره عنصرًا من عناصر الإثبات في النزاع.

وترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن النزاع الماثل بشأن إلزام محافظة كفر الشيخ (مجلس مدينة فوة) بسداد قيمة التلفيات الناتجة عن إزالة سور محطة فوة التابعة لمصلحة الميكانيكا التابعة لوزارة الموارد المائية والري بمبلغ مقداره (١٥٤٦٠٠) جنيه لفتح طريق يمر بها، والتعويض عنه، وهو ما يتطلب- بداءة- بيان مالك الأرض المقام عليها هذا الطريق، أو صاحب الولاية عليها، وتحديد قيمة التلفيات المشار إليها، وأي أضرار أخرى قد تكون لحقت بالمصلحة جراء تلك الإزالة، وذلك حتى يكون النزاع صالحًا للفصل فيه، لذلك ارتأت الجمعية العمومية تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة هندسية مالية، وحددت مهمتها على نحو ما سيرد تفصيلا بالمنطوق.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة هندسية مالية برئاسة ممثل عن الهيئة المصرية العامة للمساحة، وعضوية عضو من المديرية المالية بمحافظة كفر الشيخ، وممثل عن كل من طرفي النزاع، تكون مهمتها بيان مالك الأرض المقام عليها الطريق على وجه الدقة، أو صاحب الولاية عليها، وبيان قيمة التلفيات الناتجة عن إزالة السور محل النزاع الماثل، وأي أضرار أخرى قد تكون لحقت بالمصلحة جراء تلك الإزالة، على أن تقدم اللجنة

laa-eg.com

تقريرها إلى الجهة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة رفعه للعرض على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢١/٢/٢٤، تمهيدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٥ / ١ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسري هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
٢١٦٦٣